

مشروع تعديل لائحة مؤسسات السوق المالية وتعليمات الحسابات الاستثمارية

(أ) تمهيد:

انطلاقاً من أهداف الهيئة الاستراتيجية لتطوير السوق المالية، وبناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٥هـ، أصدر مجلس الهيئة قراره المتضمن نشر مشروع تعديل لائحة مؤسسات السوق المالية وتعليمات الحسابات الاستثمارية ("المشروع")؛ لاستطلاع مرئيات العموم حياله مدة (١٥) يوماً تقويمياً.

(ب) أهداف المشروع وعناصره الرئيسية:

يهدف المشروع إلى تطوير آليات التداول المتاحة في السوق المالية السعودية، وذلك من خلال تمكين تسجيل أو تدوين الأوراق المالية للتعامل باسم مؤسسة السوق المالية أو باسم أمين حفظ خارجي، ووضع الأحكام المنظمة لذلك، ومنها اشتراط الحصول على موافقة العميل الكتابية المسبقة، مع الإفصاح للعميل كتابياً عن أي مخاطر قد تنشأ بسبب تسجيل أو تدوين أصول العميل بغير اسمه.

(ج) التعديلات المقترحة على لائحة مؤسسات السوق المالية بالمقارنة مع النصوص الحالية:

لائحة مؤسسات السوق المالية		
الإيضاح	النص بعد التعديل المقترح	النص الحالي
لغرض تطوير آلية حفظ وتسجيل أصول العملاء، فإن من المقترح الاستغناء عن عبارة "... باسم العميل المعني..." الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة؛ وذلك بما يمكن من تحديد آلية الاحتفاظ بالأوراق المالية التي يمكن إيداعها لدى مركز الإيداع وفقاً لقواعد مركز الإيداع.	المادة الخامسة والثمانون: حفظ وتسجيل أصول العملاء (أ) يجب الاحتفاظ بالأوراق المالية التي يمكن إيداعها لدى مركز الإيداع في حساب لدى مركز الإيداع، وذلك وفقاً لقواعد مركز الإيداع.	المادة الخامسة والثمانون: حفظ وتسجيل أصول العملاء (أ) يجب الاحتفاظ بالأوراق المالية التي يمكن إيداعها لدى مركز الإيداع في حساب باسم العميل المعني لدى مركز الإيداع.
لغرض التأكد من تمكين العميل من فهم المخاطر المرتبطة بتسجيل أو تدوين أصوله باسم مؤسسة السوق المالية أو أمين حفظ خارجي، سواءً داخل المملكة أم خارجها، والتأكد من قبول العميل لتلك المخاطر، فإن من المقترح تعديل الفقرة (د) من هذه المادة بما يبيّن واجب مؤسسة السوق المالية في الحصول على موافقة العميل الكتابية المسبقة على ذلك، مع الإفصاح للعميل كتابياً عن أي مخاطر قد تنشأ بسبب	المادة الخامسة والثمانون: حفظ وتسجيل أصول العملاء ... (د) في حال تسجيل أو تدوين أصول العميل باسم مؤسسة السوق المالية وفقاً لقواعد مركز الإيداع أو باسم أمين حفظ خارجي، يجب على مؤسسة السوق المالية الإفصاح للعميل مسبقاً وبشكل كتابي عن أي مخاطر قد تنشأ بسبب تسجيل أو تدوين أصول العميل بغير اسمه، والحصول على	المادة الخامسة والثمانون: حفظ وتسجيل أصول العملاء ... (د) إذا كان الأصل ذو العلاقة ورقة مالية تم امتلاكها خارج المملكة، فيمكن تسجيل أو تدوين ملكيته باسم أمين حفظ خارجي، أو باسم مؤسسة السوق المالية شرط أن تكون مؤسسة السوق المالية قد اقتنعت أنه من غير الممكن تسجيل أو تدوين ملكية الأصل باسم العميل.



لائحة مؤسسات السوق المالية		
الإيضاح	النص بعد التعديل المقترح	النص الحالي
تسجيل أو تدوين أصول العميل بغير اسمه.	موافقته الكتابية المسبقة على تسجيل أو تدوين أصوله باسم مؤسسة السوق المالية أو أمين حفظ خارجي.	<p>ويجب على مؤسسة السوق المالية الحصول على موافقة العميل الكتابية المسبقة على تسجيل أو تدوين أصول العميل باسم أمين حفظ خارجي أو باسم مؤسسة السوق المالية، وأن تقوم مؤسسة السوق المالية بإشعار العميل كتابياً بأي نتائج سلبية قد تنتج بسبب تسجيل أو تدوين أصول العميل بغير اسمه. ويجب على مؤسسة السوق المالية على وجه الخصوص:</p> <p>(١) إبلاغ العميل كتابياً قبل الاحتفاظ أو الترتيب لأمين حفظ خارجي للاحتفاظ بأصول العميل خارج المملكة أنه من الممكن وجود متطلبات تسوية أو متطلبات قانونية أو نظامية في بلد الاختصاص ذي العلاقة تختلف عن المطبقة في المملكة وبخاصة ما يتعلق بفصل أصول العملاء.</p> <p>(٢) الحصول على موافقة العملاء المسبقة على تسجيل أو تدوين ملكية أصولهم باسم مؤسسة السوق المالية، وعلى أن أصول العملاء قد لا تُفصل عن الأصول العائدة لمؤسسة السوق المالية، وأنها قد تكون عرضة للمطالبة من دائني مؤسسة السوق المالية في حالة إخفاقها.</p>

(د) التعديلات المقترحة على تعليمات الحسابات الاستثمارية بالمقارنة مع النصوص الحالية:

تعليمات الحسابات الاستثمارية		
الإيضاح	النص بعد التعديل المقترح	النص الحالي
من المقترح التعديل على الملحق (٣) من تعليمات الحسابات الاستثمارية بهدف أن يوضَّح كشف الحساب الاستثماري فئة حساب المركز في حال كان حساباً خاصاً وفقاً لأحكام قواعد مركز إيداع الأوراق المالية.	<p>الملحق ٣: البيانات والمعلومات الواجب توافرها في كشف الحساب الاستثماري</p> <p>يجب طباعة كشف الحساب الاستثماري - عند طلب الهيئة الإفصاح عنه - باللغة العربية وعلى الأوراق الرسمية لمؤسسة السوق المالية، وأن يحتوي بحد أدنى على البيانات والمعلومات الآتية:</p> <p>...</p> <p>٢. البيانات الأساسية:</p> <p>...</p> <ul style="list-style-type: none"> • رقم حساب المركز العائد للعميل لدى مركز الإيداع، مع بيان فئته في حال كان حساباً خاصاً. <p>...</p>	<p>الملحق ٣: البيانات والمعلومات الواجب توافرها في كشف الحساب الاستثماري</p> <p>يجب طباعة كشف الحساب الاستثماري - عند طلب الهيئة الإفصاح عنه - باللغة العربية وعلى الأوراق الرسمية لمؤسسة السوق المالية، وأن يحتوي بحد أدنى على البيانات والمعلومات الآتية:</p> <p>...</p> <p>٢. البيانات الأساسية:</p> <p>...</p> <ul style="list-style-type: none"> • رقم حساب المركز العائد للعميل لدى مركز الإيداع. <p>...</p>